

المحاضرة ٢١، ١١ / شرح آيات الأحكام / الدورة العلمية السنوية السابعة / مركز الإمام الألباني

مشهور بن حسن آل سلمان

اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له. واشهد ان محمدا عبده ورسوله. اما بعد اسمع الاية الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم. يقول الله تبارك - [00:00:08](#)

قوله تعالى واعلموا انما غنمتم من شيء فان لله خمسه وللرسول وذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل ان كنتم امنتم بالله وما انزلنا على عبدنا يوم الفرقان يوم التقى الجمعان. والله على كل شيء قدير - [00:00:28](#)

هذه الاية في بيان الغنائم الغنيمة ما الكفار اذا ظفر به المسلمون على وجه الغلبة والقهر. فمتى قهرنا الكفار وغلبناهم؟ وترتب عليه هذا النصر حوز لاموالهم. فهذا الحوج يسمى ما غنيمة واحكام الغنيمة احكام موسعة ومذكورة في آيات كثيرة وفي احاديث - [00:00:48](#)

شهيرة. ومنها ما هو ثابت في الصحيحين. الغانمون يغنمون المال الذي ينتقل كالذهب والثياب والمتاع واما الاراضي فقرات فهذه لببيت مال المسلمين وكان هذه وكان هذا صنم عمر في ارض سواد - [00:01:38](#)

على مسمع ومرأى اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم. وما انكر عليه احد البتة يجوز الاكل من الغريمة من غير حمل. فكانوا كما ثبت في الصحيح الحين يأكلون يأكلون العسل يذبحون الشياة. الغنيمة على ارجح الاقوال لا تحاز - [00:02:08](#)

الا بان يقسمها الامام. فالامام هو الذي يتولى قسم مثل غنيمة ومن اخذ شيئا من الغنيمة بعد الحوز وقبل القسمة كما صنع بعضهم في زمن النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان الشملة التي غلبا لتشتعل عليه نارا الى يوم القيامة - [00:02:38](#)

فارجح قلبي العلماء ان الغنيم توزع بعد ان تملك بعد ان يوزعها الامام. والامام يوزعها وفق احكام. ومن ضمن هذه الاحكام ان الذي يقتل قتيلا فله سلبه كما ثبت في الصحيح. من قتل قتيلا - [00:03:08](#)

فله سبب. وان للفارس سهران وللراجل سهم في احكام مفصلة طويلة هذه الاية جاءت في تقرير حكم وهو ان للغانمين من الاموال اربعة اربعة اخماس وخمس من هذه الغنيمة انما هو كما بين الله عز وجل في هذه الاية كما سيأتي - [00:03:38](#)

ولما بين الله تعالى الاحكام واعلموا ان ما غنمتم من شيء فان لله خمسه وللرسول يولد القربى واليتامى مساكين والمساكين وابن السبيل قال ان كنتم امنتم بالله. وما انزلنا على عبدنا يوم الفرقان - [00:04:18](#)

ان كنتم امنتم بالله فاعلموا ان الخمس من الغنيمة يجب التقرب به الى الله عز وجل. فيا ايها المجاهدون اقطعوا اطماعكم عنه. بالخامس الرابع المتبقية وقوله تعالى واعلموا ليس المراد العلم المجرد - [00:04:38](#)

علم مجرد يشترك فيه المسلم والكافر. وانما يراد به الطاعة لامر الله عز وجل والاستسلام والانقياد لهذا الحكم. فانتم وان كنتم سببا يسره الله جل في علاه غلبتم العدو الا ان الذي شرع الله تعالى لكم من هذه الغنيمة اربعة اخماس. ليس الا - [00:05:08](#)

واما الخمس الاخر فهذا قال الله عز وجل فيه واعلموا انما غنمتم من شيء فان لله خمسا هو للرسول. وذي القربى. واليتامى اما المعدة سياق نظم القرآن. قال فان لله خمسه وللرسول ذي القربى - [00:05:38](#)

لما ذكر جل في علاه ذا القربى ذكره بقوله وليده. باللام. ثم البقية ما قال واليتامى وللمساكين. قال واليتامى والمساكين. وابن السبيل. فهذه فيها لفظة. بلاغية مهمة على عادة نظم القرآن في دقته. والذي يقف عند هذه الاسرار يشعر بحلاوة القرآن. ويشعر - [00:06:08](#)

بدقة كلام الله عز وجل. فاعاد اللام فيما يبدو لنا والله تعالى اعلم. لدفع توهمهم دفع توهم اشتراكهم مع النبي صلى الله عليه وسلم. فلهم شيء خاص به. فليس نصيب النبي صلى الله عليه - [00:06:38](#)

سلم انما فليس نصيب النبي صلى الله عليه وسلم هو نصيب القربى. فللنبي صلى الله عليه وسلم نصيب مستقل وذو القربى نصيب مستقل. العلماء اختلفوا في هذا الخبز على اقوال - [00:06:58](#)

اطفال عديدة جدا احسن من ذكرها وفصلها وعزى آا الاقوال مع تحرير ومع ادلة ومناقشة آا آا ابو عبد الله محمد بن عيسى ابن اصبغ المعروف المناصف المتوفى سنة ست مئة وعشرين في كتابه - [00:07:18](#)

ايجاد في ابواب الجهة. الجهاد في الباب السابع منه في اواخره. طول شديدا طول كثيرا في بالكلمات الحسنات الجامعات التي يعني تشعر ما ندندن به نتكلم عنه ان لاهل الحديث مذهبها خاصا بهم. كلام للامام النسائي. في السنن الكبرى - [00:07:38](#)

في كتاب قسم الغنائم بوب في كتاب قسم الغنائم بقوله باب تفريق الخبز وخب الخبز كيف يفرق الخبز؟ ثم قال رحمه الله وقد قيل وقد قيل اه بل يؤخذ من الغنيمة شيء سيجعل للكعبة. وقال بهذا بعض السلف - [00:08:08](#)

من السلف قالوا بهذا قالوا على هذا يحمل قول الله تعالى فان لله خموسة. هذا الخبز يقسم اقسام. قالوا يقسم ستة اقسام. ستة اقسام. وقالوا يقسم خمسة اقسام. وقالوا يقسم اربعة اقسام. وقالوا يقسم ثلاثة اقسام. واراينا ما - [00:08:38](#)

رحمه الله تعالى فكان مذهب مالك فكان مذهب الامام مالك رحمه الله سهلا مشهورا وله يعني اعتبار قال الامر مخير للامام. والامام يصنع ما شاء. الامر للامام والامام يصنع ما شاء. وهذه المصارف - [00:08:58](#)

ويقسمها على حسب الحاجة. ولا يلزم التساوي. منهم من قال ستة المذكورة. قالوا اول شيء لله قالوا لله الكعبة فيصرف مبلغ للكعبة لصيانتها للنفقة على الوافدين اليها على ما كما يحتاجه اما على ما تحتاجه الكعبة قالوا للرسول صلى الله عليه وسلم هو الرسول صلى الله عليه وسلم هل آا بقي - [00:09:18](#)

الحكم حكمه بعد وفاته ام لا؟ وقالوا الحكم للامام بعد التحاق النبي صلى الله عليه وسلم بالرفيق الاعلى ومنهم من قال لا المراد الرسول صلى الله عليه وسلم هنا انه كان يأخذه ليوزعه ليوزعه على قرابته. وآا سر - [00:09:48](#)

يدفع هذا اولاً. والتطبيق العملي للنبي صلى الله عليه وسلم يدفع هذا. فكان النبي صلى الله عليه وسلم كما ثبت في صحيح مسلم. له الصفي له الصفي. والصفي الذي يؤخذ من رأس - [00:10:08](#)

قبل ان توزع. فالنبي صلى الله عليه وسلم في خبير اخذ من اه الغنائم من خمسه صفيه فكانت زوجته. لانه هذا اربعة اخماس توزع بما فيها الاماء والعبيد يوزعها الامام. فالنبي صلى الله عليه وسلم كان يأخذ من الصفي فالنبي صلى الله عليه وسلم قال هو له الخبز - [00:10:28](#)

آا الامر الثالث قال ذو القربى. ووقع خلاف من هم ذو القربى. فمنهم من قال قريش واستدل من استدل بهذا لمن صعد النبي صلى الله عليه وسلم على الصفا فنادى فقال يا بني فلان يا بني فلان يا بني فلان - [00:10:58](#)

فذكر عشائر يجمعها انهم كلهم من قريش. فقالوا المراد بذو القربى قريش وقالوا ابن هاشم وبنو المطلب. وثبت في صحيح الامام البخاري ان النبي صلى الله عليه وسلم قال انما بن - [00:11:18](#)

هاشم وبنو المطلب شيء واحد. وشبك النبي صلى الله عليه وسلم بين اصابعه. وهذا قول جماهير السلف وهذا هو القول الراجح. فكل من كان بنو هاشم من بني هاشم ومن بني عبد المطلب فيؤخذ - [00:11:38](#)

من فيأخذ هذا النصيب. قال الله تعالى فان لله خمسه وللرسول ولذي قرب واليتامى. عرفنا اليتيم من لم يبلغ الحلم ولا ابا له. فهذا ايضا من مصارف الخمس والمساكين وابن السبيل. اللي مساكين جمع المسكين وسمي المسكين مسكينا من السكينة - [00:11:58](#)

به الحياة لان الله قال كما كما تبين معنا عن المال قيام الذي سفهاء اموالكم الذي جعل الله لكم قياما فالمسكين لا يقوم. المسكين السكينة. فالمال يجعل الانسان يقوم ويجعل له يعني وضع خاص. وقلت لكم ان - [00:12:28](#)

اليتيم ان افترقا اجتمعوا وان اجتمعوا طرقا. فيعني المساكين هنا يدخل فيهم الفقراء. نعم يدخل فيهم الفقراء. وابن السبيل والمراد

بابن السبيل الضيف الفقير الذي حل ببلاد المسلمين. وانقطع به السبيل ولم يبق له معه - [00:12:48](#)

فيكون هذا مصرف من مصارف الاموال. والذي يقرأ تاريخ اه المسلمين في الاحسان لابن السبيل تلو اليتامى وكيف كان تصنع الدول معهم. وقد الف بعض اخواننا المغاربة رسالة دكتوراة حسنة انصح بقراءة - [00:13:08](#)

يا طبعت عن وزارة الاوقاف المغربية اسمها الاحسان الالزامي. الاحسان الالزامي في الشريعة الاسلامية. الذي يقرأ كيف كانت الدول تعتني بالفقراء واليتامى من هذا الخبز. فيفخروا ويمتلئوا تيتها واعجابا وحبا بهذه الشريعة - [00:13:28](#)

اولياء الامور لما تكثر الفتوحات وتكثر الاموال ويكثر هذا الخمس وهذا الخمس يعني يوظف في هؤلاء يعني كانوا يصنعون اشياء عجيبة وغريبة وهذا كان ما قبل مئات السنوات يعني من قريب وليس من بعيد - [00:13:48](#)

قال الله تعالى وابن السبيل جاء التهيج لترك هذا الخبز بقوله سبحانه وتعالى ان كنتم امنتم بالله ان كنتم امنتم بالله فجاء تهيج للاستجابة ليس للعلم المجرد العلم النظري وانما العلم - [00:14:08](#)

الذي يتبعه الاستجابة اذ كنتم امنتم بالله وما انزلنا. وهذا معطوف على الاسم الجليل. معطوف على الله عز وجل ان كنتم امنتم بالله وامنتم بما انزلنا يوم الفرقان. يوم بدر وسمي فرقان سمي فرقان - [00:14:28](#)

لانه يفرق او يفرق بين الحق والباطل. ثم قال الله عز وجل يوم التقى الجمعان يوم التقى الفريقين. من يعني ردهم وذكرهم باصل الانتصار الذي كان في يوم بدر وسبب وبعد يوم بدر بدأ - [00:14:48](#)

العز الظاهر للاسلام ويوم بدر. الله نصر المسلمين والقي عليهم النعاس. فنصروا من عند الله تعالى. اذ يغشون او النعاس قراءتان. فالنعاس هجم عليهم او الله الذي القى عليهم النعاس. والذي ينظر - [00:15:08](#)

في سورة الانفال والاية التي معنا منها يجد ان الوحدة الموضوعية في سورة الانفال كما تظهر في جميع ايات السورة انما هو رد الامر الى الله وكان هذا عنوان الاية الاولى يسرونك عن الانفاق. قل انما الانفال لله. فكل كل اية في سورة الانفال ردها وردها - [00:15:28](#)

الى الله عز وجل. فذكرهم بيوم بدر الذي اه سماه يوم الفرقان الذي اه ثبت ان الملك الملائكة الذين قاتلوا في بدر هم خير منهم هم خير من الملائكة الذين لم يقاتلوا في - [00:15:48](#)

فبدر بالنسبة للملائكة كيوم فتح مكة بالنسبة للمؤمنين. فليس من قاتل قبل الفتح كمن قاتل بعد الفتح. فبادروا بالنسبة للملائكة كفتح مكة بالنسبة الى آ سائر المؤمنين قال والله على كل شيء قدير ومن قدرته - [00:16:08](#)

نصر الفريق الاقل على الفريق الاكثر. نعود بعد هذا البيان لكلام الامام النسائي رحمه الله هذا وله كلام حسن في بيان هذا المعنى قيل فيقول رحمه الله وقد قيل يؤخذ من الغنيمة شيء - [00:16:28](#)

فيجعل للكعبة وهو السهم الذي لله. وسهم النبي صلى الله عليه وسلم الى الامام. يشتري منه السلاح ويعطي منه من رأى ممن فيه غناء ومنفعة لاهل الاسلام من اهل الحرب - [00:16:48](#)

والعلم والفقه والقرآن. فهذا المرد للامام يعطي من يجاهد بالسيف والسنان ومن تجاهد بالعلم والبيان. وهل الناس الا هذين الصنفين؟ ومن عداهما فهو كل على نوعي بني الانسان. فالناس كلهم تبع لهذين الصنفين. اهل السيف والسغان واهل العلم والبيان - [00:17:08](#)

يقول الامام النسائي ويعطي منه هذا السهم الرسول صلى الله عليه وسلم مرده الى الامام والامام يعطي منه ممن فيه غناء ومنفعة لاهل الاسلام من اهل الحرب والعلم والفقه والقرآن وسهم لذي القربى وهم بنو هاشم وبنو المطلب - [00:17:38](#)

والسهم الغني منهم الفقير. وقيل انه للفقير منهم دون الغني. والراجح ان الفقير والغني يعطى سواد حتى الغني يعطى فيما ان الله قد شرع ان هؤلاء لا يأخذون من الزكاة فان الله جل في علاه - [00:17:58](#)

اخصه مقابل منعهم من الزكاة خصهم بهذا الحكم فلهم نصيب من خبث الغالمين. فلهم نصيب من خمس الغانمين قالوا الصغير والكبير. والذكر والانثى منهم سواء. ما زال الكلام الامام النسائي. وفسرت - [00:18:18](#)

فسر كلام الامام النسائي في كتابه السنن الكبرى في كتاب التفسير. قال لان الله جل ثناؤه جعل ذلك لهم وقسم وقسم رسول الله صلى الله عليه وسلم فيهم وليس في الحديث انه فضل بعضهم على بعض ولا خلاف نعلمه بين - [00:18:38](#)

العلماء في رجل الى اخر كلامه ومنهم من قال ان ذكر لله وهذا قول جميل الفقهاء. قول جماهير الفقهاء قالوا لله انما ذكر فحسب قالوا
ذكر ابتداء كلام لان الاشياء لله ولعله انما استفتح الكلام فيك والخبز - [00:18:58](#)

لنفسه لانهما اشرف الكسب. ولم ينسب الصدقة الى نفسه لانهما اوساخ الناس. قال الحكم لله عز وجل قال انما غنمتم من شيء. المال
المغلول مضاف لمن؟ الغنيمة تضاف لمن؟ للمشاهدين. مضاف لمن - [00:19:18](#)

مجاهدين الى من اه اخذ من الغنيمة وهو المال العام لا تقطع يده غلقوا فاخذ بعد بعد اه ملك المسلمين لها وقبل ان يقسمها الامام لا
يقام عليه الحد قالوا الله اضاف الغنيمة للمجاهدين فبهذه الاضافة اصبحت لهم - [00:19:38](#)

اصبح لهم شف بيت بلط والغنيمة والحج لا يدري الشبهات الحدود تدري بالشبهات وبالتالي هذه الاضافة في قوله تعالى انما غنمتم
افادت ان السارق ان سرق فلا وهنا ينبغي ان ننتبه الى امر مهم وهو انتفاء اقامة الحد لا يلزم منه تقليل الذنب - [00:20:08](#)

بل في بعض الاحايين بل في بعض الاحايين يكون اشد من الذنب. يعني مثلا من يسرق من مال عام من مال الدولة او من يسرق من
مال المسجد المسجد المسلمين جميعا من سرق من مال مسجد لا يقام عليه الحد. لكن اثمه اشد من اثم من يسرق المال - [00:20:38](#)

او يقام عليه الحد. ولذا الشملة التي غلها ذاك الصحابي قال النبي صلى الله عليه وسلم تشتعل عليه نارا ليوم القيامة. وفي هذا اثبات
عذاب القبر وفي هذا اثبات عذاب القبر. فقال النبي صلى الله عليه وسلم تشتعل عليه نارا ليوم القيامة. فهذا وزره عظيم. فانتفاء الحد
لا يلزم - [00:20:58](#)

لا يلزم منه تقليل الذنب. لا يلزم منه تقليل الذنب. والله تعالى كما قلنا في الكفارات كما قلنا في الكفارات مثل اليمين الغاموس اليمين
المنعقدة فهذه فيها كفارة وهذه ليس فيها كفارة وهكذا. طيب تأتي للاية التي بعدها - [00:21:18](#)

يقول الله تبارك وتعالى الزانية والزاني تجلده كل واحد منهما مائة جلدة ولا تأخذكم ان كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر. وليشهد
عذابهما طائفة من المؤمنين لا ينكح الا زانية او مشركة. والزانية لا ينكحها الا زان او مشرك. وحجم ذلك على المؤمنين - [00:21:38](#)

هذا الخطاب لمن؟ هذا الخطاب لمن من الذي يقيم الحدود؟ الزانية والولاءة. ومن يجيب وهم ينيبون وهم عنهم في ذلك. هل هذا في
الاحرار فقط؟ نعم في الاحرار. اما الايماء فهل يجوز للرجل - [00:22:08](#)

في ان يقيم الحد على عبده فنعم ثبت ذلك عن ابن عمر. فاخرج عبد الرزاق وعبد الحميد وابن جرير وابن المنذر وابن ابي حاتم من
طريق عبيد الله ابن عمر العمري آ ان جارية - [00:22:38](#)

في عمر زنا زنت فضررب رضي الله تعالى عنه رجليها وظهرها. ثم قال فقلت ولا تأخذكم بهما رأفة في دين الله. قال يا بنية رأيتني
اخذتني بها رأفة ان الله لم يأمرني ان اقتلها. آ ولا ان اجدد رأسها. وقد اوجعتها ضربة. فاذا - [00:22:58](#)

الخطاب للمؤمنين الا من ملك عبدا فبعض اهل العلم رخص له ان يقيم الحد عليه. اما ان تترك اقامة الحدود والقصاص احد الناس
فهذا مدعاة للفوضى. وعدم استقرار الامر. وهذا الذي درج عليه المسلمون. سأل - [00:23:28](#)

الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة. ما هو الزنا؟ الزنا في فرج مشتهى طبعاً محرم شرعاً من غير نكاح او شبهة نكاح.
فمن غير علاج يسمى زنا. كما تأتينا في آيات قبض - [00:23:48](#)

البسط في اخر اية. لكن الفرج يصدق ذلك كله او يكذبه. يصدق ذلك كله او يكذبه. كما في صحيح مسلم عن ابي هريرة رضي الله
تعالى عنه مرفوعاً للنبي صلى الله عليه وسلم. من غير علاج - [00:24:18](#)

فرجيت غير علاج فهذا لا يسمى زنا. الزنا يكون علاج فرض في فرج. طب اللواط اللواط اه عمل معاملة الزنا. قال لي وقت اجمع
الصحابة على ان اللائق يقتل. واختلفوا في طريقة القتل ومنهم من جاء - [00:24:38](#)

كالزنا والظاهر ان له حكماً خاصاً. فعلاج ذكرت في فرج انثى وهذا الفرج يكون مشتهى طبعاً فرد شي فرد مشتهى طبعاً باتفاق لا
يخرج الفرج الذي لم يشتهى في الطبع السليم. والذوق الصحيح كما - [00:24:58](#)

والعياذ بالله تعالى يفعل في دابة. او يفعل في امرأة ميتة. من يفعل الفاحشة في امرأة ميتة فهذا ليس مشتهى طبعاً. الانسان المرأة
الميتة. قال من غير نكاح او شبهة نكاح فاذا وجدت شبهة نكاح فاعلم ان النكاح الذي فيه شبهة يثبت - [00:25:18](#)

نسبة الاولاد للابوين كل نكاح في شبهة يثبت النسبة واضراب ويدراً الحد عن اه الوضع الزانية المرأة المطاوعة المتمكنة منه لا المكروهة. وكذلك الزاني المكروه هل يمكن ان يقع الزنا من بكرة؟ هل يمكن الاكراه في الزنا؟ هذا مما وقع فيه خلاف. فالانتشار لا يكون مع الاكراه. قالوا الانتشار لا يكون مع انتشار - [00:25:38](#)

ذكر الذي هو الة الزنا قالوا لا يكون مع الاكراه على خلاف شهير بين اهل العلم. الزانية والزانية قدم الله تعالى الزانية على الزاني. لان اه هن اصل هذا الفعل. والعار - [00:26:08](#)

في حقهن اشهر واظهر من حقه في الرجل. وقال بعضهم والقول ليس بصحيح. قال سر تقديم زانية على الزاني لان شهوة المرأة اشد من شهوة الرجل وهذا ليس بصريح. وردت فيه احاديث لكن واثار لم تثبت ابدا - [00:26:28](#)

والمرأة دائما سبحانه الله مطلوبة وليست بطالبة الا في قصة يوسف. ولله حكمة عظيمة فيها ليست بمجال الحديث عن من هذا؟ قال الله تعالى الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة اي مائة ضربة - [00:26:48](#)

وهذا خد حد البالغ الحر وليس حد العبد. وكذلك الزاني ثبت في الصحيح تغريب اه الزاني اه سنة وثبت هذا من حديث زيد اه ابن خالد كما في المتفق عليه كما في صحيح البخاري وصحيح مسلم - [00:27:08](#)

طب حد المملوك؟ خمسون الحد المملوك والمملوكة خمسون على النصف من حد الحر لقول الله عز وجل فان اتينا بفاحشة فعليهن نصف ما على المحصنات من العذاب والمراد بالمحصنات ها هنا الحرائر المراد الحرائر وذكرنا ان الاحصان له - [00:27:38](#)

القرآن له معان عديدة فالكلام وان اتينا بفاحشة اي الاماء فعليهن من الحد قال الله تعالى نصف ما على المحصنات من العذاب. طيب هل العبيد كذلك اذا الابى عليها النصف بنص القرآن والعبيد وقع اجماع على ان العبد زنا فعليه ان - [00:28:08](#)

نصف الامة. وهذا في حق البكر وليس في حق ثيب. والثيب بالثيب كما ثبت في الصحيحين آ لا يحل دم امرؤ مسلم الا باحدى ثلاث. وذكر النبي صلى الله عليه وسلم السيد زنت الثيب - [00:28:38](#)

كان سيد ذكر او انثى اذا زنى. فالرجم والرجم ثابت في الاحاديث المتواترة الشهيرة. والاكتفاء بالقرآن ونفي آ رجب الزنا انما هو انبطاح وانما هو ضعف وانما هو خبر وانما هو استسلام لشبهات يثيرها - [00:28:58](#)

العلمانيون ويثيرها غير المعظمين لاوامر الله جل في علاه. فمن علم السدة فهم هذا جيدا. ثبت في صحيح مسلم من حديث عبادة بن الصامت ان النبي صلى الله عليه وسلم قال البكر بالبكر - [00:29:18](#)

جلد مئة ونفي سنة. قال الرجم. ثيب الثيب الرجل. اذا زنا ثيب رجل. طيب وانا رجلا تزوج ثم ماتت زوجته فزنا. هل هو ثيب؟ او ان امرأة كانت ذات بعل. ثم مات بعلها وطلقها - [00:29:38](#)

نعم يا سيد وهذا ماذا يصنع به؟ هذا يرجم ولا يجلد. طب رجل رجل غير متزوج. زلمة امرأة متزوجة. زلمة هو الحكم هو الحكم حكم المرأة غير حكم للرجل. الرجل والمرأة والمرأة ترجم والعكس. والعكس - [00:29:58](#)

لو ان رجلا متزوجا آ زنا ببكر فالبكر المرأة تجلد والرجل يرجم وهكذا طيب قول النبي صلى الله عليه وسلم الولد للفراش والعاهر الحجر وهو في الصحيحين من حديث ابي هريرة الولد للفراش للرعاية والحجر قالوا - [00:30:28](#)

متزوج لا يبحث الا عن متزوجة غالبا. هذا خرج في مخرج الغالب. غالب المتزوجين ان ارادوا الزنا فانما يبحث عن امرأة متزوج وغالب الرجال الابكار غالب الرجال غير المتزوجين يبحثون عن الابكار يبحثون عن الابكار فقله صلى الله - [00:30:48](#)

الحجر المراد بالعاهر الزاني. الولد للفراش وللعاهر الحجر. المراد بالحجر العاهر الحجر ايش المراد به؟ الرجل الرجم حتى الموت. فاحاديث الرجم كثيرة ومتواترة. وآ وردت اخبار واثار في ان اقواما في اخر الزمان - [00:31:08](#)

كورونا الرجم وادركنا هذا والى الله المشتكى. ولا حول ولا قوة الا بالله. فنسمع اناسا منسوبين للعلم. من اصحاب فكر تنويري زعمه يعني ينكرون هذه الاحكام ويردون الاحاديث المتواترة ويردون الثوابت التي - [00:31:28](#)

عليها اهل العلم بشبه ما انزل الله تعالى بها من سلطان وعلى اصول معوجة واشهر هذه الاصول اه ان القرآن لا يمكن اه ان يهمل هذا ولو كان هذا امرا ولو كان هذا اه امرا مشروعا لورد في القرآن - [00:31:48](#)

ولان السنة في قلوبهم ليس في قلوبهم تعظيم للسنة. ولانهم لا يعرفون منزلة السنة وان السنة كالكتاب في التشريع والتحليل والتحريم. وقد اخبرنا النبي صلى الله عليه وسلم عن هذا الصنف من الناس. فقال لالفين احدكم اخر الزمان اي اخر الزمان لا -

00:32:08

هل سيدنا احدكم متكئا على اريكته؟ شعبان ريان يقول بيننا وبينكم كتاب الله ما ولدنا فيه من حلال حللناه وما وجدنا حرام حرماناه.

ثم رد النبي صلى الله عليه وسلم على هذا الصنف فقال الا اني اوتيت الكتاب ومثله معه. فالكتاب - 00:32:28

مثل سنة مثل الكتاب في التحليل والتحريم. قال الله تعالى ولا تأخذكم بهما رأفة. قالوا الفرق بين الرأفة والرحمة ان ادق الرحمة رأفة. اذا الرحمة اصبحت دقيقة فهذه عنها الرحمة. وفي دين الله كما قال الله عز وجل وما كان لياخذ اخاه في دين الملك. والمراد في

طاعته وحكمه - 00:32:48

في طاعة الله لا تأخذكم آآ بهما رأفة فاطيعوا الله جل في علاه. واعلموا ان هذا خير لكم في الميعاد وفي المعاش في الاجل والعاجل

ان يكون هذا ان تقام هذه الحدود وان تلجم النفوس - 00:33:18

بالترهيب والترهيب على على دربين الخوف من الله يوم القيامة والخوف من الدنيا. فالشهوة لا تقاوم الا التخويف والتهديد. الشهوة

ربنا جل في علاه وضع رادعا لها. ومن رحمته بنا مع وضع رادع فان الله جل في علاه - 00:33:38

وظفها ركبت الشهوة في الانسان من اجل ان يبقى نوعه. ولذا شرع الله تعالى النكاح بل امر به في بعض الاحايين والانسان متى وقع

في الحرام ولم اه يجد سبيلا اه - 00:33:58

مقاومة الشهوة الى الدكاح فان النكاح واجب عليه. وان كان فيه تعداد. من تزوج امرأة فلم يجد فيها يا غبية وكفاية وهو يحوم حول

الزنا وحول الحرام. فالواجب عليه ان يلجم هذه الشهوة بالطريق الحلال النكاح - 00:34:18

الشرعي. قال الله عز وجل مثبتا للمؤمنين ومهيجا لهم. قال ان كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر. ثم قال وليشهد عذابهما طائفة من

المؤمنين. وهذه زيادة في التنكيل في عذاب اه في عقوبة اه الزاني والزانية ففيها شيوع العار عليهما - 00:34:38

فيها اشارة الى فضيحتهما بان يشهد طائفة وهذه الطائفة العربية هي الفرقة يقال آآ التي تكون حافة حول الشيء. الفرقة التي تحف

حول الشيء وتطوف حوله تسمى في العربية آآ طائفة - 00:35:08

اختلف اهل العلم قالوا اقل الطائفة ثلاثة ومنهم من قال الى عشرة فهذه طائفة. ثم قال الله عز وجل الزاني لا ينكح الزانية لا ينكح الا

زانية. هذه الاية مما وقع فيه فيها خلاف. الزاني لا ينكح الا زانية - 00:35:28

او مشركة والزانية لا ينكحها الا زاني او مشرك. وحرم ذلك على المؤمنين. ما المراد الزاني لا ينكح الا زانية. الزاني لا ينكح الا زانية.

قالوا المراد ينكحها هنا الوطن - 00:35:48

وهذا ليس فيه حكم تأسيس تأسيس فيه اخبار عن بشاعة هذه الجريمة. فعلى هذا هذا يبقى الاستطراد في بيان بشاعة وردع

النفوس للزنا. بالعقوبة ثم بالاشهاد ونشهد ثم بالاخبار ان الزاني رجل نفسه ذنيئة - 00:36:08

وعمله شنيع وسيء. ولا يمكن ان يكون حسنا فهو لا يظأ الا من كانت. الا من كانت كذلك او كانت مشركة او كانت مشركة. وهذا زيادة

في التبشيع والتشنيع. فقالوا الزانية - 00:36:38

لا الزاني لا ينفخ الا زانية او مشركة والزانية لا ينكحها الا زاني او مشرك ليس هنا بالزنا ينكح الا الوطء وليس المراد العقد وليس المراد

النكاح الشرعي وليس في هذا تأسيس حكوم وانما في هذا زيادة استطراد في بيان بشاعة هذا العمل وان مثل هذا العمل -

00:36:58

ايوضع الا في دناءة وفي اه شرك وفي فجور وفي بعد عن الطهر وفي بعد عن استقرار الى اخره. فهذه نوع من انواع يعني التشنيه.

التشنيع والتنفير وتنفير المؤمنين من الزنا. هذا قول من الاقوال. القول الاخر قالوا لا هذا في حكم فيه بيان حكم تأسيس -

00:37:28

حكم شرعي فيه تأسيس لشيء جديد. قالوا المراد بقوله تعالى في هذا السياق آآ المراد بقوله تعالى الا زانية اي المحدود المحدود.

الزاني المراد به الذي حد. فليس له وان ينكح الا امرأة محدودة. واذا اراد ان يحيد عنها فانما يحيد الى مشركة - [00:37:58](#)
هذا التأسيس بعيد. لان الله عز وجل جعل مع في التأسيس جعل مع الزانية ومعراني قرننها بالايش؟ بالمشرك والمشرقة والمشرق
والمشرقة حتى في حق الزناة ليسوا ليس بالحلال. المشرك والمشرقة ليس ليسا بحلال. ومنهم من قال هذا خرج مخرج الغالب -
[00:38:28](#)

هذا خرج مخرج الغالي. الزاني قد يتزوج عفيفة وهذا مشاهد معلوم. وهذا مشاهد معلوم لكن هذه العفة ليس مع ايمان. في حقه
يعني قد تكون زوجة عفيفة وليس بعفيف. فقلوه - [00:38:58](#)

المراد به خرج مخرج التغليب. خرج مخرج التغليب. بل قيل ان هذا خاص رأى معين واوردوا في ذلك بعض الاخبار والاخبار في
صحتها نظر. وقيل ان هذا خاص بامرأة وقيل ان هذا خاص برجل - [00:39:18](#)

يعني فقط يراد به القول بالخصوصية قول ضعيف. حتى قضايا الاعيان على الراجحي من اقوال المحققين من العلماء هي ليست
خاصة بافراد. وانما هي خاصة بحالات وانما هي خاصة بحالات وليست خاصة بافراد معينين. فالقول ان هذه الاية نزلت فقط في حق
شخص معين - [00:39:38](#)

وان هذا لا ينكح الا هذه والحكم خلاص تعطل عن غيرها فهذا عسر وصعب. فيبقى والله تعالى اعلم من الاقوال ان المراد الوطئ
وليس المراد العقد وان السياق يقتضي زيادة التبشيع - [00:40:08](#)

هذا يبقى يعرف هذا الترجيح من خلال ما يسمى اه التناسب بين الايات. يعني صورة هذه الاية مع الاية التي قبلها تعين على هذا
التوجيه. صلة هذه الاية بالايات التي قبلها تعين على هذا - [00:40:28](#)

التوجيه. طبعاً الان في كلام كثير عند اهل العلم هل يجوز للرجل ان يتزوج امرأة زنا بها ومن وطأ امرأة فحملت هل الحبل ينسب
اليه؟ يعني هذا مما وقع في خلاف بين اهل العلم من انفرادات - [00:40:48](#)

التي اعتمد فيها على الاثر والاثار الذي اعتمد عليه اثر عمر لما الاط اولاد المشركين الى لابائهم في الجاهلية قرر شيخ الاسلام رحمه الله
لو ان الرجل زنا بامرأة ولم يمسه غيره - [00:41:18](#)

ولم يمسه غيره فله ان يتزوجها. وان كانت حاملاً فالحمل ينسب له ماء. وفي هذه تسعة على المسلمين الذين يعيشون في ديار
الغرب. ولا سيما ممن تاب منهم اما اذا كانت المرأة والعياذ بالله تعالى عاهراً تضاجع الرجال ولا يعلم هذا الولد ممن فهذا قولاً فهذا -

[00:41:38](#)

هذا قول واحد من زنا وهذا لا ينسب لا ينسب الى الواطن. هذا قول هذا ابن زنا وابن زنا ينسب لأمه. ولا ينسب لابيها. لان ما ابيه مع
مسفوح. اما ان عرس - [00:42:08](#)

انه ابن فلان ولست بحاجة لتحاليل الطبية اليوم. فنحن امة امية كما ثبت في الصحيحين لكن بما ان عمر الاف اولاد الجاهلية لابائهم
الحقهم بابائهم وكان الولد من غير نكاح فشيخ الاسلام الحق بذلك كان من زنا بامرأة ولم يمسه هذه المرأة - [00:42:28](#)

انه فا حينئذ يلحق الولد به. قال الله عز وجل وحرم ذلك على المؤمنين وحرم ذلك على المؤمنين. فهذا الصنيع حرام على المؤمنين.
وهذا يشير الى ان الامر امر اخبار - [00:42:58](#)

الامر امر اخبار وجاء التشريع بختم الاية برأس الاية كان وحرم ذلكون. هذا العمل حرام على مؤمنين هذا هو التشريع. طيب نأتي
للاية التي بعدها. يقول الله تعالى هذا والذين يرمون المحصنات ثم لم يأتوا باربعة شهداء فاجلدوهم ثمانين جلدة ولا تقبلوا لهم شهادة

[00:43:18](#) ابدا

واولئك هم الفاسقون. ان الذين تابوا من بعد ذلك واصلحوا فان الله غفور رحيم. والذين يرمون ازواجهم لم يكن لهم شهداء الا

انفسهم. ولم يكن لهم شهداء الا انفسهم فشهادة احدهم اربع شهادات الله انه لمن - [00:43:48](#)

صادقين والخامسة ان لعنة الله عليها ان كان من الكاذبين ويدراً عنها العذاب ان تشهد اربع شهادات في الله الكاذبين والخامسة ان

غضب الله عليها ان كان من الصادقين ولولا فضل الله عليكم ورحمته وان - [00:44:08](#)

الايات هذه تشمل بابين. باب القذف وباب اللحي والله جل في علاه يقول والذين يرمون المحصنات والمراد بالمحصنات ها هنا

العفيفات وخصهن ربي جل في علاه بالذكر لان قذفهن من العار - [00:44:28](#)

والعار فيهن كبير وعظيم. والا فرمي الرجل بالزنا ايضا القذف ليس فقط القذف ان ترمي المرأة بالزينة. فان رميت الرجل بالزنا فان ما يسمى هذا وانما يسمى هذا ايضا اه قذفة. ولكن تخصيص ذكر للمحصنات من باب انك - [00:44:58](#)

عارا شديدا. وقيل ان الرجال يدخلن لان في الاية آ محذوف الاية فيها تقدير. والذين يرمون الانفس المحصنات. والذين يرمون الانفس المحصنات. فاذا اما الانفس المحصنات فتحصيل حاصل باللفظ من غير اللاحق يكون الرجال دخلوا باللفظ. واما اذا قلنا -

[00:45:28](#)

المفصلات العفيفات. فالحقن الرجال بالعفيفات. وذكر العفيفات فقط حط بسر وهذا اللاحق انما يشمله المنطوق عماد بن منطوق النص لان الغاء الفارق وعند علماء الغفور انما هو توسيع لمنطوق لفظ وليس هو بالمفهوم وليس هو بالمفهوم انما هو - [00:45:58](#) ومن المنطوق كما قلنا في اه العبيد انزوا. فالعبيد الحقنهم الدماء والنص القرآني في الاماء. نصف العذاب وهو الخمسون. اه جلدة.

فالحقنهم ايضا بالغاء الفارق والغاء الفارق دلالة منطوق وليست دلالة مفهوم عند الله عز وجل يقول والذين - [00:46:28](#) يرمون المحصنات ثم لم يأتوا باربعة شهداء. في اشارة واضحة جدا اربعة شهداء ان الزنا لا تقبل فيه شهادة الزنا لا تقبل فيه شهادة النساء. وانما شهادة الرجال ليست شأن المرأة ان تتجول وان تقف على مثل هذه الامور. فالحقن جل في علاه في القذف طلب شهادة

اربعة شهداء - [00:46:58](#)

طيب احكام القذف من احكام القذف ان هذا الامر لابد ان يكون اه في المسلمين اما من كان كافرا فانهم هذه لا يعتبرونها من الجرم. فمن قذف كافرا فلا يقام عليه الحد. طيب آ العبد - [00:47:28](#)

هنا قال الله عز وجل الذين يرون المحصنات ثم لم يأتوا باربعة شهداء فاجلدوهم ثمانين جلدة. العبد قال جماهير اهل العلم فيلم من قذف عبدا فانما عليه اربعون جلدة. وليس بثمانين - [00:47:48](#)

وذهب جماهير اهل العلم ان الحر لا يجلد الى قذف عبدا اذا قذف عبده وقد ثبت في الصحيحين ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من قذف مملوكه بالزنا من قذف مملوكه اي العبد وكذلك الامة من قذف مملوكه بالزنا اقيم عليه الحد - [00:48:08](#)

يوم القيامة الا ان يكون كما قال الا ان يكون كما قال فمن اه قذف عبده فعقوبته اخروية لا دنيوية. عقوبته اخروية لا الدنيوية اقيم عليه الحد يوم القيامة. فقول النبي صلى الله عليه وسلم يوم القيامة دل على انه في الدنيا - [00:48:38](#)

لا يقام عليه الحد. وكما ذكرت لكم انفا هنالك انفكك بين عقوبة الدنيا وعقوبة الآخرة. لعله لو اقيم عليه في الدنيا لكان اهون. لو اقيم عليه الحج في الدنيا لكان اهون. فلا يقال ان هذا ليس فيه عدل. انما هذا انما - [00:49:08](#)

قيادة اسرار هذه الاصرار تحتاج لتثوير ودراسة والاحكام واصرار الشريعة اللي نحن في عصرنا هذا العصر الذي يزين تزين فيه الفاحشة ويزين فيه الكفر تحت اسم الحريات والامور المألوفة والمعهودة ينبغي ان تقاوم بالمنقول لكن بالفتش والتسوير عن الاحكام والاسرار - [00:49:28](#)

ان بعض الناس قد مسخت فطرته فبقي له عقل فلعل العقل هو الذي يعمل على ازالة الاتربة عن الفطرة ولعل الفطرة تعود لربها وبارئها من خلال بعض هذه الاسرار والاحكام - [00:49:58](#)

اه قال الله تعالى والذين يرمون المحصنات ثم لم يأتوا باربعة شهداء. ثم لم يأتوا قبعة الشهداء. لابد لاقامة الحد حد القذف. اه ان يشهدون عليه بوقوع الزنا منهم يكون الشهادة واضحة. لابد من الاتيان باربعة شهداء حتى يدرأ الانسان القاذف عن نفسه -

[00:50:18](#)

حد القذف لابد ان يأتي باربعة شهداء. تأمل معي الاية قال والذين يرمون المحصنات صما. صم لم يأتوا باربعة شهداء. ماذا تفيد سم تفيد انه يجوز ان تكون شهادة الشهود - [00:50:48](#)

يجوز ان تكون شهادة الشهود في غير مجلس القذف. لو الانسان قذف ثم فيما بعد باربعة شهود فان هذه الشهادة المجتمعة للاربعة

هذه الشهود اقول الاجتماع في الاداء وانما لابد يبلغ عدد الشهود اربعة. والا القرآني لا - [00:51:08](#)

يجب ان تكون هذه الشهادة شهادة مجتمعة كشهادة امرأتين كما قال ان تضل احدهما فتذكر لهما الاخرى وشهادة المرأة لابد من الامام البيهقي من لطيف وذكر في كتابه مناصب الشافعي انه والدة ام الشافعي جاءت تشهد - [00:51:38](#)

القاضي جاهل تطرق بين الشهود دخلت تشهد مع الاخرى. فقال لها القاضي قال لي يا امة الله اخرجي حتى اناذكرك. قالت لا والله. قالت لا والله. لا اشهد الا على اساليبها. ولا - [00:51:58](#)

الا على سمعي فان الله يقول ان تضل احدهما فتبكي فكان قد قام منه ولمثل هذه المرأة رحمه الله تعالى. فهذا لا ينسى في مثل هذه الشهادة لا يلزم في مثل هذه الشهادة تكون للشهود الاربعة - [00:52:18](#)

مجتمعين لكن لابد ان يبلغ عدد ان يبلغ عددهم اربعة شهداء. فلذلك جماهير اهل العلم يقولون من قوله تعالى ثم لا يلزم ان تكون القصف والشهود في مجلس واحد. لو حصل قف ثم حصل فيما بعد - [00:52:38](#)

الشهود فهذا امر لا حرج فيه. وسواء كان الاربعة هؤلاء مجتمعين او مشتركين فلا بد ان يبلغ عددهم الاربعة طب اذا لم تكن الشهود اربعة اذا الشهود ما بعد شهود للمشاهد الثانية الثالثة - [00:52:58](#)

الرابعة كيف نعاود الثلاثة؟ ارجح الاقوال انها الصدقة. ونقيم عليهم الحد. يعني كنا نقيم حد واحد على ثلاثة اصبح من نصيب الحد على ثلاثة لانهم بشهادتهم التي تبلغ الاربعة كما وصى الله جل في علاه فاصلحوا قذفه على خلاف بين اهل العلم في المسألة ولكن - [00:53:18](#)

وجهناء بناء على ان هذا الذي صنعه مع القبضة الذين قذفوا المغيرة رضي الله تعالى عنه فانه لم يشهد عليه الا ثلاثة. ولم يشهد اربعة فعمر رضي الله تعالى عنه على مرأى ومسمع - [00:53:48](#)

سائل اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم آآ جلداهم وما انكر عليه احد. بجواد الثلاثة وما انكر الشهود فحين اذ نحن نجد الشهود ايضا. طيب ما هي عقوبة؟ ما هي - [00:54:08](#)

ما هي عقوبة القاذف؟ قال الله تعالى فاجدوهم فقط او لا تقبل لهم شهادة ابدا. ثم عدل ذلك بقوله واولئك هم الفاسقون. الفقه اي خرج فسقت الحية بجهرها اي خرجت فالخروج الظاهر عن شرائع الاسلام - [00:54:28](#)

وعلى حساب الله جل في علاه يسمى صاحبها فاسقا. فالكافر فاسق وزيادة وكل كافر فاسق وليس كل فاسق كافر. كافر كافر. على ان على ان الفاسقين هم ظالمون. وهذا ظالم لنفسه ايضا. طيب. قال الله تعالى تجدوه ثمانين جلدة - [00:54:58](#)

له شهادة ابدا. اي اجمعوا لهم بين الامرين. الجلد اولا وترك قبول الشهادة ثانيا بانهم ليسوا بعجول. لانهم بصنيعهم هذا ما الذي ينفي الانسان من يعني الان من رأى حتى يطرأ عنه العذاب لابد ان يشهد اربعة وهنا - [00:55:26](#)

الا فنون الكلام والا حب التشيع الفاحشة وعايير فاحشة استترها اسكت بس يعني يرمي ويقذفهم بالزنا وهو اخر من الزنا وكأنهم القواعد البيئية. بل بعضهم يصنع هذا المنهج يتكلم بالناس على الناس والظن - [00:55:56](#)

يرميهم ويفضحهم بالبدع. وانما هذا قائم على ظنون. اما اذا كان يقيس هذا من باب الجهاد في سبيل الله محاربة هذه البدع لا يقدر عليه. الا العلماء ربانيون واعوانهم. اما توسيع سوء الظن في الناس ورمي - [00:56:26](#)

التهمة على احتمال ان يكونوا برآء فهذا لا يجوز. الاحتمال ان يكون برهان تحرر وتسبب ان الاصل في العبد ان يحفظ لسانه ومن اسباب النظر الى المال. يا ايها القاضي - [00:56:46](#)

يا من نتهم فلانة بانها قد زلت. ولو كنت قد رأيتها. طب انت مطلوب منك شهداء هل تطلب مجيء اربع شهداء؟ لا يضمن يمكن بعض الناس في الشرع وهو قد رأى حقيقة ممكن ممكن سنها - [00:57:16](#)

الشهداء طلع قبره وابرة. الامور سيئة لا تخجلوا في هذا اشارة الى ان اشاعة الفاحشة في الشريعة اشد من الفاحشة اشاعة الفاحشة في الشريعة اشد من الفاحشة. اذا قال بعض اهل العلم المؤمنين على رأس - [00:57:40](#)

شهود الزنا. وقال كثير من السلف شؤون الزنا هم الذين في قلوبهم مرض هؤلاء في قلوب المرض. وهؤلاء الذين ينبغي ان وليشهد

عذابهم يشهدون حتى يرتدعون. لان الذي يشهد في قلبه شيء. ما الذي اوصلك الى هذا في هذا المجلس الذي رأيت فيه الزنا -

[00:58:20](#)

دون سواك لولا انك تهون عونه لذا قالوا في في قلوبهم مرض المعنيون من المؤمنين. طيب يبقى قال الله تعالى ولا تقبلوا لهم شهادة ابدأ. ما معنى شهادة ابدأ ما داموا احياء فلا تقبل لهم شهادة. ثم بين الله عز - [00:58:50](#)

حكمه بعد صدور القذف منهم واصرارهم علي وعدم رجوعهم عن وترك توبتهم من وقال الله عز وجل واولئك هم الفاسقون. ومع الاصرار وعدم العودة وعدم التوبة الله جل في علاه واولئك هم المفلسون. ثم بعد ذلك بين الله عز وجل - [00:59:30](#)
ان هذا التأبيد بعدم قبول شهادتهم انما هو مع عدم التوبة تبين احكام مكة فقال الله عز وجل الا الذين تابوا من بعد ذلك ايش يعني من بعد ذلك بعد اختراقهم من قبل. بعد اختراقهم القذف. قال - [01:00:10](#)

ان الذين تعبوا من بعد ذلك واصلحوا فتوبة لابد ان تعقبها في هذا المضمار في هذا اليوم اصلاح. وجملة الاصلاح القادم يعترف بنقده اذا كان قد آآ اشترى الاصلاح قد يقول اني - [01:00:40](#)

ان يعترف بجريرة فعله. ومن كان قد رأى يصبح ويمسي بلسانه ولا يشيع الفاحشة في الذين امنوا. طيب هنا مذكورة عند الفقهاء وبينهم خلاف شديد والخلاف العالي غالي. والخلاف في المسألة - [01:01:10](#)
انما وقع بين السلف. قوله الا الذين تابوا. اذا ما يرجع علام يا رجل؟ طيب قولوا واحدا يرجع انهم ليسوا فاسدين. من تاب خرج من حد الفسق. فهو ليس بفرق - [01:01:40](#)

طيب ان الذين تابوا هل تطلب في هذا التائب؟ هل تطلب شهادة التائب؟ عندنا في المسألة من العلماء بالمفسرين ان الذين تابوا لا يشملها لو صار تاب وقذف من قوله الله عز وجل يقول واولئك هم - [01:02:10](#)
سبق المفسرون واهل العلم ان الذين تابوا وتوبة تخرج الانسان من حد وهي قوله تعالى ولا تقبلوا لهم شهادة ام لا هل تلحقوا واولئك هم الفاسقون؟ ام تلحق؟ تجدوهم؟ بمعنى ان من تاب من - [01:02:40](#)

ثم اراد ان يشهد فهل نقبل شهادته ام لا؟ تشمل تشمل تشمل قبول الشهادة الذي اراه واضح والله تعالى اعلم انها تشمل تشمل قبول الشهادة وتشمل اه تخرج القارئ من - [01:03:10](#)
بانه فاذا خرج من حد الفسق هنا شهادة اذا خرجوا حد الفصل قبلت شهادته. وتخفيض التقييد بشيء واحد والعقوبة عقوبتان والام الشرعي من الله. وهو حكم واحد. فهذا التخصيص يحتاج ذلك - [01:03:40](#)

هذا التفصيل يحتاج لدليل. والنبي صلى الله عليه وسلم يقول التوبة تجب ما قبله وحصل ما قبل التوبة عدم قبول الشهادة. فهذا العموم من المؤيدات. والمرجحات الى ان الا الذين تابوا تشمل الحكمين. فاذا كانت تبكوا بالدم فهي ايضا تبكوا اثار الدم - [01:04:10](#)
ومن اثار الذنب بعدم قبول الشهادات. طيب ايه ما اعظم من زنا او من رمى غيره من زنا فاذا ما الزنى اذ تاب وتقبل شهادته. فكيف من رمى غيره بالبناء - [01:04:40](#)

اذا كان الذي يزني نقبل شهادته فالذي يرمي غيره بالزنا ذلك نقبل شهادتهم طيب قد يفرض علينا بالاية ابدأ الله يقول ابدأ قد تقول لمن يعترض علينا ابدأ. ما معنى الاية؟ على توجيهك؟ لا تقبل شهادته ابدأ. معنى الاية - [01:05:00](#)
لا تقبل شهادته ما دام قاذفة ابدأ. ما دام انه قارف كان يقبل شهادته ابدأ. كقولك لا تقبل شهادة ابدأ. لا تقبل شهادة الكافر ابدأ. فلو ان الكافر اسلم هل تقبل شهادته؟ نعم - [01:05:30](#)

يا فندم ده يفيد تعلق بقوله ابدأ اما الا الذين تابوا تعود على آآ ولا تعود على قبول الشهادة. ولا تعود الى قبول الشهادة ولده والله تعالى اعلم. بهذه المؤيدات على - [01:05:50](#)

الصراع والكراك بان المسألة فيها خلاف بهذه المؤيدات ارى اثر راجح والله تعالى اعلم الا الذين تابوا تشمل تشمل الامرين بعد هذا بين الله جل في علاه ان اللعان وهو ان يرقى الرجل زوجه - [01:06:10](#)
بالبناء وهذا ما نتعرض اليه بعد قليل ان شاء الله الذين يرمون ازواجهم هذه احكام ان يدعو الانسان على نفسه بالفاظ مخصوصة

فرق الله تعالى كما في الايات بين الرجل وبين الزوجة - 01:06:30

وينبغي ان نعلم ان اللعاب لا يكون الا بين الرجل وزوجته. اما بين الرجل وغيره من النساء الاجنبيات فهذا المنصوص عليه في الايات
انما هو زوجته بالزنا مع زوجه قبلها حكما خاصا. وهذا الحكم الخاص - 01:08:00

جاء مستثنى في الاسلام ووقعت واقعة سكيئة ان شاء الله تعالى. فانزل الله تعالى هذه لا لا الزوجة ليست غنية. فالرجل يجهل ان
يدفع العرب بما في ذلك زوجة مصر. فاذا رآها فخصه الله تعالى بحكمه - 01:08:40

وكان هذا الحكم نزل بسبب والا فالنبي صلى الله عليه وسلم قال لم قبل سدد هذه الايات قال لمن خرج بنته قال الحج في ظهره
الظروف مع اجنبية. مع اجنبية فجاء جاءت هذه الايات بمناسبة تأكيدها - 01:09:10

ولد قول العلماء هذه خاصة. سؤال الامتحان من رأت زوجها بالزنا هل يحب الوضع؟ من رمى زوجته بالزنا عام يحمله من الصدام لكن
لو ان امرأة رمت زوجها باللعان فهل اذا رأى زوجها بالزنا؟ فهل يشملها النعم ام لا؟ هذا هو سؤال الامتحان واضح فيه. اخر محاضرة -

01:09:40

الاسئلة جميعا ان شاء الله. نعود الايات قال الله تعالى والذين يرمون ازواجهم قال ازواجهم رما غير السيد يرمي ابا يرمي امته. فهل
يدور بينهما هذا؟ اجوابنا. الجواب لا لو ان رجلا رمى - 01:10:20

زوجته بالزنا. واقام على رمية بينة لو انهم لو ان رجلا رمى زوجته وكان هذا الرجل ليس مجردا. وانما كان مشفوعا. بينة او بشهادة ما
اصبح لنا ارواح اربعة اجنبيين. ما اصبح هذا رجل يقول لزوجته زانية بناء على بينة - 01:11:00

اقام عقابه. فهذا ايضا ليس بدعاء. طيب قول الله تعالى والذين يرمون ولم يكن لهم شهداء. طب اللي عاش شهادة آآ عم يريد اللي
عاش هذا تشرب شهادة. والذين يقولون - 01:11:40

ازواجهم ولم يكن لهم شهداء الا ايش؟ الا انفسهم يلحظون بما رموهن به من الزنا يأتينا البيان والذين يرون ازواجهم ولم يكن لهم
شهداء لم يكن لهم شهداء بدأ يشهدون بما رموهن به من الزنا. الا انفسهم انفسهم وها هنا تكون ايش - 01:12:10

بدل من الشهداء ويحتمل ايضا على قراءة انفسه ان تكون خبر بكم. لا يمكن ان تكون انفسهم ويمكن ان تكون انفسهم. وانفسهم
خراب انفسهم هي بدل من هي بدل من الشهداء. فشهادة - 01:12:50

واحدهم التي ترفع عنه الزنا. شهادة احدهم شهداء لماذا يرفع الزنا؟ لان شهادة الذي يتهم زوجته الذي يرمي زوجته تأمل معي الاية
الاولى يرمون هم يرمون يعني الراوي غالبا يعني - 01:13:20

انسان يعني يلقي ولا ولا ينتبه للعاقبة يعني الاصل كرجل قال الله تعالى فعادة احدهم اربع شهادات بالله انه لمن الصادقين. انه لمن
الصادقين يشهد اربع شهادات انه من الصادقين قال الله تعالى والخامسة. اما لعنة الله عليه. والخامسة اشعرب والخامسة -

01:13:50

الرفع ابتداء طبعاً ان لعنة الله عليه اه قضاء وهذا في العربية الابتدائية والخبر فكان ما احب ملهون الا هو والعياذ بالله كرة عاصم.
في غير رواية عاصم. والخامسة قراءة - 01:14:20

عاصم وادي حفر والخامسة ان لعنة الله. وانا اذكر الطاعات في المحل ان يبين الاحكام. ما توجيه قراءته الخامسة اي نشهد شهادة
خامسة هذا معنى يشهد الشهادة الخامسة شهادة احاديث اربع شهادات بالله انه لمن الصادقين. على ما شهد. قال والخامسة ان لعنة

الله عليه. يشهد - 01:14:50

ان لعنة الله عليه. هذا فيه معنى ايش؟ في بعض المداعنة. في معنى الادعاء المداعنة في معنى المبالهة في بعض المبالهة المبالهة
يتترك المتنازعات امرهما ويخرج من قضاء الله جل في علاه وسنته في شرعه - 01:15:30

الى سنته في قدره. يخرج من السنة في الشرع الى قدر الله وقضائه في الكون الى قدر الله العزيز الحكيم الغالب ولكن غلبته
ولله الحمد والمنة بحكمة غلبة وحكمة الحكمة بدون غلبة - 01:16:00

هذا عدل وظعف فيخرجون من الاحكام الشرعية فان عجبته يتولى الله تعالى امره والصحابة تأتينا في حادثة اه فهموا ان هذا امر

خطير وان هذا امر يعرض الانسان فيه نفسه - [01:16:30](#)

يعرض النساء نفسه الى خطر عظيم. قال الخامسة اول خامسة. والخامسة ان يشهد الشهادة الخاصة. وهذه الشهادة تكون اشهد اميني والعياذ بالله تعالى بان يلعن نفسه في الخامسة يسلمها اربع شهادات انه صادق فيما رمى به زوجه. يحلف بالله بصادق في ان -

[01:16:50](#)

انا زوجتي فلانة زائلة. يذكر اربع شهادات وخامسة يشهد انه على نفسه انه ملعون. قال الخامسة ان لعنة الله عليه ان كان من الكاذبين

اي كان من الكاذبين فيما رماها به من الزنا. قال الله تعالى ويقرأ عنها - [01:17:20](#)

الضمير يعود على المرأة الزوجة. ويضرب عنها العذاب وتربي العذاب ها هنا يا الله الله ذي كل العذاب. لابد العذاب العذاب الدنيا.

وليس العذاب فقط. انت خرجت من الحب الشرعي للحكم كاذب ويكون فيه عذاب. او يشهد عنها العذاب - [01:17:50](#)

لكن لكن اطلاق الحد اطلق الله عليه العذاب فيه بشارة وتهديد وتخويف بان الكاذب خرج الى قضاء الله في قدره وان هذا الخروج

يتولد عنه ليس فقط على البعض. اذا كان الفضل كان صادقا هي خرجت. فاذا خرجت - [01:18:20](#)

هذا الذي العذاب؟ يقول في اقامة العذاب هو قال قال الله تعالى العذاب ان تشهد احلف بالله لو قال هو احلف بالله اقسم بالله ان فلانا

زانيا اقسم بالله انه كاذب. اذا ما قال العلماء. لابد من الشهادة - [01:18:50](#)

والامام النووي رحمه الله في كتاب الاذكار يقول من اقبح الكذب على الله ان يؤكد الانسان شيئا ليس بجميل وانما بقوله اشهد الله ان

الامر كذا وكذا وتكون هذه الشهادة كاذبة هذا من - [01:19:20](#)

بعض الناس ما يحدث لكن يشهد الله على شيء ويكون تكون هذه الشهادة وهذا من افصح الاشياء لما قال اهل العلم لابد ان تقع حتى

يبرأ الانسان حد حتى القدس هد - [01:19:40](#)

لابد ان تقع الامر بالشهادة لا لا بالحل لا بالحلف ما الحل شيء؟ والشهادة شيء اخر. لاحظ ان الحلق امر شرعي. والشهادة امر والشهادة

على كذا امر كوني فالان المتداعيات - [01:20:00](#)

من حكم الشرع من الاحكام الشرعية واو كلام امر لله جل في علاه اذا الحكم قال يدراً عنها العذاب. استشهد اربع شهادات بالله ايش

رابع؟ ايش الرابع؟ الجملة كلها فاعل ليش؟ فاعل يضرب ما الذي يدعو هنا العذاب؟ ان تشهد هذه الشهادة - [01:20:30](#)

طبعاً احنا بنعرف ليس لذات الاعراب وانما نعرب لتعميق المعنى. المفسر لكن احيانا الاعرابي يوضح المال واخواتنا الذي يريد ان يعني

يعتني بالقرآن احكام قرآنية لابد ان يكون له نصيب من المعرفة باللغة. والمشتغل بالتفسير لابد ان يكون له يعني تظهر في البلاغة ولا

سيما - [01:21:08](#)

اعجاز بياني. قد انه لمن الكاذبين. انه يهود على ايش على الزوج من الكاذبين فيما رواها به. والخامسة خامسة وبالخامسة مطلوبة

مطلوبة. معطوف على ايش؟ على ان تشهد اول شهادة. فتشهد الخامسة - [01:21:38](#)

تشهد الشهادة الخامسة. والخامسة غضب الله وقتلنا هذه الدول الخبر تفيد بالحصر والخامسة ان غضب الله عليها اه المرأة في شهادته

الخامسة تذكر اللعن. والرجل في شهادته الخامسة يذكر الغضب - [01:22:09](#)

لماذا المرأة قصت بالغضب؟ لان الدفاع كثيرات اللعب. المرأة كثيرة اللعن على لسان هاللعن الدائم. فاذا قلنا للعلي سهلة فهي امر يعني

كثرة المساس قبل الاسلام. يعني تفعل شيئا تمارسه. هذا جواب من من العلماء في سر التفريق - [01:22:49](#)

الغضب واللعنة وان المرأة امرت بشيء ما يجري على لسانها في العالم. ومن الحكمة من الغضب اغضب من اللعنة. والمرأة والعياذ بالله

تعالى اذا كانت وهي تحلل التهمة في هذه الاية فلا يلزمها الا ان يزداد - [01:23:19](#)

عما يقوله الرجل. فقال الله تعالى والخامسة ان غضب الله عليها. الشهادة لا ان تشهد ان الله تعالى غمي عليها ان كان فيما رماها به

زوجها من الصادقين. ولولا فضل الله عليكم ورحمته وان الله تواب - [01:23:49](#)

الحكيم واضح جدا ان جواب لولا في الاية محدودة وتقدير الكلام ولولا فضل الله عليكم لنا من كذب منكم عذاب اليم. عذاب اليم.

عذاب عظيم. ثم بين سبحانه وتعالى كثرة توبته على من تاب وعظيم حكمته فيما شرع سبحانه وتعالى فقال - [01:24:19](#)

وسبحانه وان الله تواب حكيم يعود على من تاب ورجع عن معاصيه بان يتوب على يغفر له. فهو سبحانه وتعالى تواب. وهو سبحانه حكيم. فيما شرع لعباده من اللثام وفيما فرض عليهم سبحانه وتعالى من الحدود - [01:24:56](#)

سبب نزول اية فيما اخرجه الامام في البخاري آآ وغيره من حديث عبدالله ابن عباس رضي الله تعالى عنهما ان هلال ابن امية قذف امرأته عند النبي صلى الله عليه وسلم بشريط - [01:25:26](#)

زوجتي فقال النبي الجيدة والا حد فرارك. هات البينة. واذا حدث وقال يا رسول الله اذا مر احدنا على امرأته رجلا ينطلق التمس البينة انا دخلت بيتي والعياذ بالله رجل على زوجته لا ادخل الجنة في المدينة. فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بينة والا حج في رأسك - [01:25:46](#)

هكذا علم النبي صلى الله عليه وسلم العقلية البينة ولا اوحى الله اليه. وقال هلال والذي بعثك بالحق ولينزلن الله ما يجراً ظهري من الهد. هذا الاصطفاء بالله حسن الظن بالله وانا الصادق الصادق له صونه له جولة له - [01:26:36](#)

يتكلم بيقين والذي بعثك بالحق لينزلك الله تعالى ما يبرر ظهري من الحق فنزل جبريل افتتح الله تعالى في هذه الايات بسبب هذه الواقعة ايش استثنى رمي الرجل زوجه. حتى بلغ كان من الصادقين فانصرف النبي صلى الله عليه وسلم - [01:27:16](#)

والنبي يقول الله يعلم ان احكما كاذب او يعلم ان احكما كاذب فهل منكما تائب؟ اذا يصلي الامام في تحدي القتل ان يذكره بالله ثم قامت فشهدت فلما كانت عند الخامسة - [01:27:46](#)

وقفوها. شوفوا الصحابة كيف قالوا. هذا فقالوا انها موجبة. موجبة لشأنها عليك عذابا اخر بلون اخر. انتم الله لكما اوكلتم امركما الى قدر الله في كونه. موجود اذا يقول العلماء في مباهلة ما باهن احد احدا ويمضي عليه سنة - [01:28:16](#)

بما له رجل بالعربي اراد ان يشوف آآ باعله فتخلصنا الا وقد اهلكه الله. بئر غلام احمد لقزاه بعض المسلمين على انه بعيد وليس بنبي خلال اشهر اصابته الكليارات الحمام فمات - [01:28:56](#)

ويطيل فيها في الحمام. على اثر المبالغة. فالصحابة فهموا وهذا السحر في ظلم مفهوم من اه مقاصد الشريعة اولا وصول من الحد لقوله تعالى العذاب لقوله العذاب. فقالوا انها موجبة فتلكأت. خاف. ونقط - [01:29:26](#)

حتى ظن انها ترجع ثم قالت لا افصح قومي سائر اليوم النبي صلى الله عليه وسلم قال لولا ما مضى من كتاب الله لكاد لي ولها خيرا. لولا ما بضع كتاب الله - [01:29:56](#)

وهذا يدل على ملابسات الاحوال تدل على ابن امية والله تعالى اعلم الخلاصة ان ايات الدعاء هي مستثناة بل هي اصل اصيل في ان الاحكام الرجل مع زوجه غير احكام الرجل مع غيره من - [01:30:16](#)

لا وليس هذا امرا خاصا بالدعاء وانما هو امر في احداث كثيرة. يعني ان تتواطأ انت وزوجك في قيام الليل في وجهك الرجل مع زوجه ليس كحكم الرجل مع وهذه الاحكام تحتاج لدراسة ايضا ولا اعلم احدا ان يفرزها ولكن - [01:30:46](#)

شر دلنا على ان الرجل مع زوجه في احكام لهما اشياء الاية الاخيرة نعم نتيجة تفريق وعدم العودة. النتيجة التفريق بين وعدم العودة بينهما خير دعاء ازواج. المتلاعنان لا يرجعان ازواج. يفرق بينهما. التي بعدها - [01:31:16](#)

ما هو الظاهر؟ ايوه لا ليس لها قضاء. ليس لها قضاء بعد اللحن. اسمع هذه الايات في سورة النور سبقتها ايات الاستبداد. وآآ المناسبة بين اظهرها رسول الله صلى الله عليه وسلم في محرج الشيخان آآ من حديث سهل ابن - [01:31:56](#)

الساعدي رضي الله تعالى عنه فقال النبي صلى الله عليه وسلم انما جعل الابن من اجل البقاء. انما جعل الابن من اجل وبدأت الاية بقوله قل للمؤمنين يغضوا من ابصارهم - [01:33:26](#)

خص الله تعالى المؤمنين بالذكر في هذا الحكم بطورهم. ولا يقطعون سرايع الزنا عن انفسهم. تعلق بقوله قل للمؤمنين من زعم ان الكفار غير مخاطبين بفروع الشريعة. والامر ليس كذلك - [01:33:46](#)

لان النساء تدخل في خطاب الرجال. الله يقول حين يغضوا من ابصارهم ويخسروا فروجهم ثم قالوا قل للمؤمنات هل الخطاب للرجال تدخل فيه النساء؟ نعم بالتأكيد بذنبك انك كنت من الخاطئين. مثل اللي في كتب الخاطئين - [01:34:16](#)

يا مريم قال الله تعالى في اخر الاية واركي مع الراكعين واركي مع الراكعات لا مع الراكعين. لتدخل في الخطاب خطاب لبننا.
واستغفر لربك انك كنت من الخاطرين والنساء شقاق الرجال النساء تدخل في الرجال. فلما بين الله - [01:34:56](#)
فان هذا على التأكيد وهنا كذلك في قوله قل للمؤمنين اشارة الى ان الخطاب عام وذكر المؤمنين فيه لانهم هم حريصين على ثمره
غض البصر. اما غيرهم ليس حريص. فمن علامات من علامات الايمان - [01:35:26](#)
لان غض البصر هو ترجما او هو ترجما سواء هو ترجما المعتقد السلفي لاسماء الله تعالى. عقيدة السلف الاسماء والصفات ما
ليست عقيدة يعني بقواعد وسائل نظرية العقيدة الحقيقية الصحيحة الكاملة التامة الشاملة - [01:35:56](#)
تكون عقيدة ايش؟ عملية. طب ما هي ثمره الايمان بان الله ينظر اليك؟ وان الله يسمعك اتق الله عز وجل. اما تحفظ وتقول بدع من
يؤول واصبت بتوزيع من اول. ثم - [01:36:26](#)
بعد ذلك لا تجد ثمره باسماء الله وصفاته في حياتك. على عقيدتك ضوابط عقلية. من يجعل تنفياً تحت ظلالها وتظهر عليك ثمارها
ثمارها الاصل في فلا يمكن ان يطبق من هذا ان الكفار ليسوا مخاطبين في كل الشريعة لا نظم القرآن في - [01:36:46](#)
ذكر النساء مع ان النساء هذا يسعف في اه الرأس على من توهم ان الكفار غير محاطين في شروع الشريعة من خلال هذه الاية. كفار
مخاطبون كما قال الله تعالى - [01:37:26](#)
لم يكن الذين كفروا من اهل الكتاب والمشركين ثم بعد الايات قال الله تعالى وما امروا الا ليعبدوا الله مخلصين لهم الدين خلفاء
ويقيموا الصلاة ويؤتي الزكاة ميم ميم عن الكتاب والمشركين. ويل للمشركين الذين لا يرجون الزكاة - [01:37:46](#)
وهم في الاخرة هم كافرون. الا اصحاب اليمين في يتساءلون عن المجرمين ما سلككم في سقر قال لم تكن من المصلين. ولم تكن
نطعم المسكين. الرايت الذي يكذب بالدين كذلك الذي يضر اليتيم. هذه كلها خطاب. وانظر الى عظمة شرعنا - [01:38:06](#)
عدم طعام المسكين مع التكذيب بالدين. واذا النبي قال الصدقة ايش قد يكون مرحبا سينقلون اموالنا من دار الى دار. بخلاصة ان
الاحتجاج بهذه الاية على ان الكفار الشريعة احتجاز ناقص واحتجاز ليس بسديد. والمقدمات ليست منكورة - [01:38:36](#)
اصل غض البصر. عند العرب اطباق الجفن جفن العين بحيث غض البصر يعني تطبق الجفنتين هكذا فلا ترى وغض البصر امر خصوصاً
محمودة في الجاهلية. واللي والعنترة كان يقول كما في شعره وغض - [01:39:16](#)
ما بدت لي جارتني واغض فرصي ما بدت لاي جارتني حتى يوارى جارتني مأواها الشاعر الجاهلي كان يمسح بغض البصر الذي يصرخ
بصره في اعراض الناس. فهذا يعني امر بعدم الحكم قال الله تعالى طيب الحمد لله الذي - [01:39:46](#)
من هذه البلد هل تتمتع بزواج؟ تتمتع بمخطوبتك؟ هلا هل تحب طاب اهل العلم دلالة الاشارة في الاية المرأة لا تطيب الا بالرؤية. ما
طاب بدلالة الاشارة في الاية فيها - [01:40:16](#)
في جواز النظر المخطوبة. انتظر فجأة الثاني عليك. لو كانت الاية ان للمؤمنين يغضوا ابصارهم قال النبي لو كانت الاية كل من يغض
ابصارهم لما استثنى النبي صلى الله عليه وسلم لما - [01:40:46](#)
النبي صلى الله عليه وسلم النظر المباح. انظر اليها. فقال النبي انظر اليها. الله النبي قال للناس انظر اليها فان في اعين الابصار شيئاً
قال الخطيب انظروا اليها هو تفسير في قوله تعالى منه - [01:41:16](#)
يقول ما من حديث الا وصد باية ولو في العموم كل الاحاديث لها طلع الذي يفهم القرآن ويوسع فمه للقرآن من خلال فهم من خلال
الاحاديث النبوية ومن خلال بعض السلف الصالح. فهنيئاً لمن كان هذا دينه. من كان دينه - [01:41:36](#)
فهذا ارتقى باعلى مقام من مقامات سورة الفاتحة التي وجدناها في الاول الى مصائب الذين اهل نعمة. مصاب الذين انعم الله عليهم.
قلنا الفاتحة كده. ونختم يعني بالتنفيذ زي ما بدأنا به - [01:42:06](#)
فالله عز وجل يقول يغضوا من ابصارهم فقالوا يحفظوا فروجهم ويحفظوا فروجهم لو قال ويحفظ من فروجه هذا الجواب احب الي
مما قيل ان المراد ممكن وحفظ وغض البصر ليس بممكن. منهم من - [01:42:26](#)
ذكر من انه الانسان تتفلت منه اشياء تتفلت منه اشياء وآ الواجب غض البصر عن ايش؟ الواجب غض البصر عن ايش

فثبت في فضيلة الامام البخاري من حديث فهد بن معاوية عن ابيه عن جده - [01:43:06](#)

مازن الحكيم بن معاوية بن حيلة. عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم اما انه قال للنبي صلى الله عليه وسلم عوراتنا يا رسول الله. ما ندع منها ولا نذر. فقال النبي صلى الله عليه وسلم - [01:43:36](#)

الا من زوجك وبنتك. ثم قال فقال النبي صلى الله عليه وسلم اذا استطعت الا يرى عورتك احد فافعله وانا خالي وانا خالي. فقال

النبي صلى الله عليه وسلم فالفه احق ان يشتهيئك. اذا قرر العلماء ان العورة لا تخشى الا عند الحاجة - [01:43:56](#)

قضاء حاجة وضع اهل. اما تجلس هكذا عريان دون سبب تنهار. تعرى هكذا دول سبب بدون حاجة فهذا حرام حتى مع نفسك. فالفه

حق المستخدمين كما قال النبي غض البصر واجب الاية - [01:44:36](#)

الحرام زنا. رضي الله تعالى عنه قال كتب على ابن ادم ولا محار. خزنا العينين وزن اليدين لا هذا اقوى حليب في ومن العينين وزن

اليدين للمستين وغنا القدمين المشي ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم - [01:45:06](#)

والفرج يحقق ذلك كله او يكذبه. فاذا الله جل في علاه امر بغض البصر عن العورات. قال كل ما يغض ويحفظ فروجهم ويشمل حفظ

الفرج الذكر ان تحفظه الا بما احل الله صلاة الله جل في علاه يقول والذين هم بفروجهم حافظون الا على ازواجهم - [01:45:42](#)

ثم ملكت ايمانه فانه غير ملومين. فمن ابتغى وراء ذلك فاولئك هم العادون. فلما كان الامام كان يقول هو حرام لانه من وراء ذلك.

والواجب على من لم يجد الزوجة - [01:46:12](#)

الاستهتار والاستفتاء مخالف الاستهفاف وهو داخل في وراء ذلك. فالواجب على من ولد الزوجة يحفظ فرجه بالوطء الحلال. من لم

يستطع قول المحصنات والحرائر يأتي بالامام. لا هذا ولا هذا الواجب عليه العفة حتى يغنيه الله عز وجل. حتى يقع - [01:46:32](#)

الغنى وحتى يجد الانسان الزوجة. فامر الله تعالى بالغط ما قال رب البصر. قال بالغض من البصر. وامر الله وخف الرجال بحكم وخص

النساء بحكم والله جل في علاه حتى نستجيب - [01:47:02](#)

بين العلة علل ذلك. قال ذلك اذكى لفو ان الله خبير بما يصنعون ذلك ايش ذلك؟ ذلك عش سعود الغافل حفظ. ذلك تعود على الرب

غض البصر وتعود على من ابكى هذه الطهارة - [01:47:22](#)

الطاهر النفس الطاهرة من ترفعت عن الشهوة المحرمة اذكره اذكى المؤمنين. ولذا والعياذ بالله القلوب اذا استقرت فيها الصور

والشهوات فهي تمرر امراض القلب التي تجعل القلب غير زاكي والنفس غير طاهرة الشهوات. قال ان الله خبير بما رب الامر -

[01:47:46](#)

بيد الله الخبير العالي بلا قائد الاشياء خبير العليل بدقائق الاشياء بما يقطعون ثم خفت نساء بالدين فامرهن جل في علاه قال وكل

المؤمنات يطلبن من ابصارهن ويحفظن فروجهن ولا - [01:48:19](#)

الا ما ظهر منها. وليضربن بخورهن على جيوبهن ولا يدين زينتهن الا بجهودهن. هل كان تكرار قول زينتهن الذي يبدو لي انه لا المراد

ولا يؤذين زينتهن الا ما هو منها الثياب. ما ورد عن السلف والمسألة الخلاف فيها - [01:48:39](#)

فالمراة لها ان تظهر ثيابها بشروط معروفة فضفاض واسع غير مطيب اه البعض يزيد ما يجد انظار الرجال. ومنهم من يقود الوجه

والكفين الى ما ظهر منها. ومنهم من يقول الكحل - [01:49:09](#)

آ والخمار فلما امدت امراة يدها على النبي صلى الله عليه وسلم لتبايعه وكان يواجههن بان يضعن ايبيعهن في ماء او يضع النبي

فاصل يده يطلب ويخطب صلى الله عليه وسلم رأى امراة خشنة فقال يد رجل يد امراة - [01:49:29](#)

فقالته واما قوله الزينة ظاهرة الزينة ظاهرة لكل احد. المراة تواجه الناس بايش يوجه الله. طب المراة بما تحرق الذي اراه ان

هنالك ارتكاح بكثرة العورة للكون الوجه عورة - [01:49:49](#)

وجوب ستر الوجه وجوب الستر. مع العورة بينهما الفتات. النبي يقول في الصحيحين اه لا صلاة لمن ليس على عاتقيه شيء. هل

العاتقين عورة هل يجب ستر غير العورة؟ السائل فلا يلزم - [01:50:39](#)

الفكر ان يكون المستور عورة. لا يلزم حتى عند القائلين بوجوب ستر المراة لوجهها لا يلزم من هذا القول بان الوجه يكون عمره تكشف

عورتها لما تحرم. كيف المرأة تواجه الناس بعوض - 01:51:09

والعورة هي السورة. ويسوء الانسان ان يكشف ذلك اذا قال قال بعض السلف قال بهذا عطاء الازواجي قالوا الله اكبر الله اكبر اما ولا يدين زينته هناك الزينة المتأصلة التي تقبل فهي التي تمرها المرأة. فهي التي تظهرها المرأة. قال الله تعالى ولا - 01:51:29 زينتهن الا بعضها ومنها وليضربن بخورهن على جيوبهن جر. مفردة ثمار مفردة ثمار. والخمار وتغطي به المرأة رأسها. ولا اريد ان ادخل في تفاصيل الفقهاء في مرور في وجه هل يجب ام لا تستقبلهم من يقول بما ان المرأة امرت ان تضرب بخمالها على جيبيها -

01:52:05

والجيزة لجيوبهم وموضع القبر من الدرع ومن القبيل موضع القطع من الدرع والقميص فقال يلزم من ان تضرب بحمارها على جيبيها ان تغطي وجهها قد تكشف المرأة وجهها وتلبس ما يغطي رأسها - 01:52:35

وما يغطي بجيبيها. الاية مع شواهد لها فيها اشارة الى ان لباس النساء في الجاهلية كان على غير هذا الحال. كانت لباس الدفاع في الجاهلية ثمارها وراءها. الذي تلبس تغطي رأسها وتبدل خمارها. مثل - 01:53:05

غطاء الرأس كمان غطاء الرأس وترمي خمارها وراءها ويكون جلبها واسعة سعة تظهر قلاندها ونحرها كفر الزين والخمار وبين؟ للخلف. الله امر المؤمنات بايش ويضربن بخورهن على وجوبهن. فلا بد المرأة حتى تستر رأسها لابد ان يكون ستر الشاعر -

01:53:35

بالرأس الى اسفل واذا سجل فغطى عجزتها زيادة عن ولكن لابد ان ينزل غطاء الرأس الى الجيب لواء القطع من ويقول سعيد ابن المسيب كما في اه كما عند ابن جرير في التفسير وغيره يقول فلا تظهر - 01:54:15

اعين بالاكثاف. اعظم عظم الكتفين فيظهر. يكون ساذج حتى تستر ايش؟ اعظم الاكثاف ودون عدم الاكثاف يعني من الامام والخلف. غراب الخلف وتغطي وتغطي الجيب. وتغطي كثير من الاخوات فيما يسمى اليوم بالجلباب الشرعي كلمة ما يسمى بالاشارة او المنديل

- 01:54:45

وتظهر من خلال اللبس شعرها. تناثر الشعراء لكن تراجم مجموعة وراء رأسها. وقد ترى اذنيها حتى اللذين من وراء الغطاء ظاهرات وتظهر رقبتها ولا ولا تضرب الى غيرها. هذا ليس لباسا شرعيا. وهذا اه - 01:55:15

المقرر في هذه الاية الاشرار وعدم آآ ضرب الخمار من الرأس حتى لا تظهر كتفي الكتفين وحتى لا يغطي اه جيب هذا الموديلات موديلات معروفة عند النساء بل معروف عند الغرب فليس هذا بشرع الله عز وجل في شيء. انظر - 01:55:45

الى اه مبالغة في القاء الخمار بقول الله تعالى لا يضرن ضرب يعني بالفعل مع الحرص. وليضربن المصقلة مع اللام اللام الساكنة فعل مضارع السكون الذي يفيد الوجوه فهذا رقم واجب على كل امرأة حرة على كل امرأة اه حريصة على ان تستر عورتها - 01:56:15

اه الله جل في علاه ذكر ابداء الزينة مرة اخرى قالوا لا يبدن زينتهن قالوا هذا تكرار. ونحن حملنا ذلك على الشيء الظاهر وهذا على المحنة يقبل الزينة محال التي تقبل الزينة ومستقبلة قد ذكر الله هذه التكرار من اجل - 01:56:45

ذكر الاستشفاء الذي عقبه قول الله تعالى ولا يبدن زينتهن الا لئن قلنا البعل والزوج البعل هو الزوج والفعل فيها معنى معنى السيادة معنى يعني المرأة حتى تلتزم باحكام الشريعة لا لا يكون الزوج لابد ان يستخدم سيادته لابد ان - 01:57:05

ننبه مع بعضنا. المرأة غافلة ما تنتبه. المرأة غافلة. كثير من النساء تبكي العورة وهي لا تدرج وراء هذا فنحتاج الى اب المرأة تستجيب ينبغي لصاحب السيادة على المرأة صاحب الولاية الشرعية على المرأة ان يحرص - 01:57:35

قال الله تعالى الا بمهولة طيب المراد قلنا المراد ولا يريد زينتهن اي المواطن المواقف التي تقبل الزينة ليست بعورة. فيجوز للمرأة ان تبديها. والمواقف لا تقبل الزنا فالنبي صلى الله عليه وسلم صح عنه انه قال الموت عورة. المرأة تطيع الرجل. وهذا هذه الاية -

01:58:05

ان هنالك مستثمر عموم كون المرأة عورة. فالمواطن التي تقبل الزينة ليست قهوة. فيجوز ان تبدلها لبعدها طب هل فقط من بعد الزوج فقط يقول لها هذا؟ الزوج يحل له الوقت - 01:58:35

ولذا قال النبي صلى الله عليه وسلم احفظ عورتك الا من زوجك وبنتك في الزوج والاب التي يملكها ملكا خالصا كبضاعة كسلعة وهي لغيره فحين اذ في ترخيص في حد العورة في حق الالباء فقد تعامل معاملة الحرائر ويقول كالتركيات الجميلات - [01:58:55](#)

فهذه تعامل معاملة الحرام ولا يعني يظهر اه ايجاد شيء منها اما المكاسب يجب على يجوز للمرأة ان تظهره باحكام وعلى اشخاص تجمع هؤلاء الاشخاص وقد ذكر الله تعالى من - [01:59:25](#)

تقع بينهما المقاربة والمداخلة والسلطة قصص سلطة وفي هذا الاشارة لكثرة الحرج. وكذلك على اوجه الاقوال كما قال الامام عليه السلام غير المذكورين ممن يجمعهم مع المرأة انهم محررون عليها حرمة مؤبدة انهم محرمون عليها حرمة وجودة مثلا الاعمام والاخوال - [01:59:55](#)

والاعضاء والاخوان يشملون الحقوق لكن دخول العبد ليس كدخول من الزوج صحيح العب اطرد للمرأة من ابن الجود لكن ابن الزوج اكثر دخول على المرأة على امرأة ابئهم من عمها وخالها وفي هذا اشارة الى ان شريعة معللة - [02:00:25](#)

ومشايح تلبس منها الاحكام. طيب لو الان اردنا ان نفصل التفصيل لكثرة الدخول والمخالفات في احكام العورات اه في ديار المسلمين قبل غيرهم في هذه الازمان ويلوها المشتكى. ولا حول ولا قوة الا بالله - [02:00:51](#)

المرأة ما الذي يقبل الزينة منها؟ شعرها يقبل الزينة يقبل الزينة. تحررها طيب ثديها يقبل الزينة هل المرأة تظهر ثديها على محارمها؟ مثل هذا ولا الى ثدي ابنتك لا يتزين اخونا ولا يريد زينتهن - [02:01:11](#)

طيب الظهر واللبس هذا سعادتنا وتقاليدينا لا يظهر شيئا من خصرها وشيء من تحت السرة وهذا حرام. ودورها تلبس اللباس الشفاف وفي خلخال الله تعالى وفي الايات يعني امام محاربها بلباسها الذي يقال عنه المتبدل. المرأة غالبا - [02:01:41](#)

على بدننا وقطع اخرى الدرع والخضار تستر اسفل بدننا ويظهر شيء يظهر شعرها الذهب يشمل شيء اسفل آآ هذه الاشياء في المرأة التي تظهرها على بعدها بنص الزائد البعض له شيء زائد اخر. وعلى المذكورين في الاية قال الله تعالى - [02:02:21](#)

هذا الاب ومعنا. الالباء او ابائهم. الاب والجد والشكر طبعاً قال انا زوجتي يجوز لابي ان ينظر اليها طيب يجوز طيب عقلي اخو الجد واخو الجد جد عم - [02:03:01](#)

ليس ليس ابي عمي سلو ابي لكن الاجداد الاجداد اباء واخو الجد جد اخو الجد جد. ترى انه يجوز لي ان انظر الى من الى زوجة الى ام زوجتي الى ام زوجتي والى - [02:03:51](#)

جدتي والى خالتي خالك خالك حباشي اما اخت زوجتي لكن حماتي حماتي او ابناء المراد او ابناء ذكور اولاد او اخوانهن او بني اخوانهم ابن نخل يقول لها عمة او بني اخواتهن اللي يقول لها خالة طبعاً انتصار - [02:04:26](#)

اولا هذا كله يظهر فيه شدة المخالطة. وهو بيان ان هذه الاحكام من اجل ان الله جل في علاه وتعالى رفع عنا الحرج. فكل محرم حرم مؤبدات الحق المذكورين في الاية. قال الله تعالى او نسائهن ما المراد بقوله او نسائهن - [02:05:36](#)

لماذا لم يقل او النساء؟ لماذا قال او نسائهن؟ طب المرأة على المرأة على المرأة ان تبدي ما تبديه على محارمها. ويوجد لكن العدول عن قوله سبحانه او النساء الى او نسائهم - [02:06:16](#)

من قال غير واحد من اهل العلم لبيان ان هذا حكم خاص بالمسلمات. واما الكافرات والذكر ميات فليس للمسلمة ان تظهر غير الوجه والكفين. يعني المرأة اللي عندها خادمة كتابية - [02:06:46](#)

اولى دينية ليست مؤمنة. فليس لها ان تظهر على هذه الخادمة الا الوجه والكفين منهم من اول هذا؟ قال او نسائهن اي المختصات بهن. من الخدمة فعلى هذا التأويل يكون اظهار غير الوجه والكفين على الكتابية جائز. لكن العلة - [02:07:06](#)

النظر النساء يصفن والكافرات يصفن الحمل الاية على المسلمات بهذا المرجح او لا؟ المرجح ان النساء يصفن وان المرأة ان طارت على الكافرة فان الكافرة لا ترعوي. ولا تتحرج من ان تصف المسلمة للرجال لزوجها وغيره - [02:07:36](#)

ولذا او نسائهن الراجح والله تعالى اعلم ان المراد بالمسلمات وان المسلمة لها عورة على غير المسلمة. وان الضمير في نسائهن انما يصرف لحفظ العورة. والله تعالى اعلم قال الله تعالى او ما ملكت ايماهن. ظاهر الاية يشمل العبيد ويشمل الامام - [02:08:06](#)

من غير فرق بين ان يكونوا مسلمين او غير مسلمين. ولكن قال جمع من السلف اكرهوا للرجل ان ينظر الى شعر سيدته. ولد الاية الان احكامها يعني غير موجودة ولكن الامر يدور على الفتنة وعدمها. والناس الجاهلية كان الرجل يأنف - [02:08:36](#)
ان يطأ الابى لكن لما اصبحت الاماء ويتنافس فيهن الرجال. شيخ الاسلام قال الفتنة فينبغي للامام ان يعاملنا معاملة الحرائر في اه ستر اه العورات وتغير بتغير الازمات. اه كتب فيه الكثير. ولكن الدراسة ما زالت تحتاج وعندي هي مرتبطة ارتباط - [02:09:06](#)
وثيق وصرع آآ اصيل عن الحكم الذي ادندن حوله في اكثر من موطن كما سمعتم منه في هذا الدرس. ثم قال الله تعالى او التابعين غيري. اولي الاربعة من الرجال - [02:09:36](#)

او التابعين غيري او التابعين غيري اولي الاربعة من الرجال غيري قرأت غيرة. ابن عامر قرأه التابعين غيرة. على القطع والاستثناء تابع كان الناس قديما بعض الناس اللي احنا بنقول عنهم بسطاء. طبعا التعبير - [02:09:56](#)
هو بخاطي. بعض الناس تبع لغيره. ليس فيه حول. كبعض الكبار المقطوعين. وبعض المعتوهين لا هو مجنون بالخالص. ولا هو يعني سليم بالخالص كانوا هؤلاء يتبعون بعض الاقوام. ويلازمون بعض البيوت. ويأكلون من طعامهم. فالله - [02:10:26](#)
جل في علاه الحق هؤلاء بهم. لكن الله جل في علاه قال غيري اولي. ليسوا اصحاب شهوة. اما للصغار طبعا صغار منصوص عليهم لكبار لعدم ادراك اه نداء عجز ضعف لا يقدر باعتباره. فهذا الصدف الذي تكثر المخالطة - [02:10:56](#)
وهم يتبعون هذا البيت فهؤلاء يلحقون بمن؟ يلحقون بالمخدرات حر منهم حرمة مؤبدة واضح جدا ان الحكم يظهر في من سمى الله تعالى كثرة المخالطة والمراد رفع الحرج عن المرأة في انها يعني لا تكشف عورتها ولكن تظهر ما تدعو الحال - [02:11:26](#)
لاظهاره ويدخل المشقة عليها ان لم تظهره. فهؤلاء غير اولي القرب الغير والتابعين اولا قال الله عنهم متابعين لابد ان يكون متابعين كثروا الخلطة بهذه الاسرة ورقم اثنين غيري او غيره. ليس اي تابع - [02:11:56](#)
سامع مقطوع اليقود ليس لا يعرف النساء لا يعرف شهود النساء. يعني ده رجل كبير في السن طائع ما له احد فاخذه رجل فوضع يده في فلو رأى المرأة بلباسها المتبذل الامر فيه سعة. قال الله تعالى او التابعين - [02:12:16](#)
غير اولي الربة من الرجال او الطفل الذين لم يظهروا على عورات النساء. المرأة مش عورة. المرأة عورات او العورات مقابل الجر. اما الجمع مقابل الجمع او ان المرأة لها عورات. يعني هذا مزيد حرص للمرأة اه ان تظهر - [02:12:36](#)
ان لن تنتبه لعورتها او طفل كان ذكر او كان انثى. لم يظهر نساء يظهر اي يطلع والاطلاع بمعنى الظهور. اي لم يبلغوا حد الشهوة. العرب تقول زهرت على كذا - [02:12:56](#)

انا غلبته. وقهرته. فهؤلاء الطفل ما يعرف عوافر النساء ما هو بالغ. ولا شارف حد البلوغ. وهؤلاء يخالطون هذه الاسرة يدخلون ويخرجون فالاطفال كما هو معلوم في حياتنا الولوج والخروج بين النساء فخصهم الله تعالى وهذا يؤكد المعنى الذي ذكرناه ثم عاد الله تعالى - [02:13:16](#)

وذكر حكما اخر فقالوا ولا يضربن بارجلهن. لا يجوز للمرأة ان تضرب ان تضرب برجلها اذا مشت ليسمع او ليسمع الرجال صوتها فتحرك الشهوة بهن من خلال اظهار صوت الخلخال الرجل يتشوف للمرأة سبحان الله الرجل تخيل - [02:13:56](#)
اه فهي محل شهوة عنده. والمرأة ان نظرت للرجل فهو ينظر اليها نظرة جمال وهي تنظر اليه نظرة كمال. المرأة ناقصة تريد رجل يكملها. والرجل يحتاج للمرأة انظر اليها نظرة جمال تمتع بها. فنظرة الرجل للمرأة غير نظرة المرأة للرجل وهذا فرع منه. قوله تعالى ليست ذكر - [02:14:26](#)

الانثى وهي صغيرة وهي كبيرة الى اخره. فالله عز وجل منع وهذا يشمل اليوم ما يسموه الايش الشعب الان تمشي وتظهر والكعب العالي فيه محاذير يظهر عجز المرأة لما تلبس اللي بالكعب العالي تتمايل وهي تمشي. ومن تمايلها يظهر يظهر عجزها. والكعب العالي فيه زور - [02:14:56](#)

تظهر طولها هي ليست آآ في والكعب العالي فيه سماع صوت الضرب. وهذا منهى عنه في الاية ولو اوقفنا رجل الكعب العالي دقيقتين او خمس دقائق لجعل ذلك عذابا. لكن سبحان الله المرأة - [02:15:26](#)

العالى فىه تشبه اىضا بالكافرات هذه كلها من محاذير الكعب العالى. ولا يضربن برجلهن ليعلم ما يخفين من من زينتهن وتوبوا الى الله جميعا ايها المؤمنون. توبة بعد بعد هذه الاشياء اشارة الى ان هذه الاشياء مدعاة - [02:15:46](#)

الى ان من استرسل فيها فهو على خطر ان وقعت رؤيا غير شرعية او ان وقع من المرأة قد رآها يعني على وجه فيه مخالفة الواجب فى على كل حال التوبة. توبوا هذا فرض - [02:16:06](#)

ومفوض التوبة عند المسلمين اليوم مشوه ولا حول ولا قوة الا بالله. فالتوبة عندهم ليست الا من ترك محرمات والحقيقة ان التوبة اىضا تكون بترك المكروهات. بل الواجب الواجب فى التوبة ترك المحرمات - [02:16:26](#)

التوبة من ترك الواجبات. فالمقرر عند العلماء ان ترك الأمور اعظم عند الله تعالى من فعل تارك الأمور اعظم عند الله من فاعل المحذور وتارك الأمور الواجب عليه ان يتوب - [02:16:46](#)

بل كان النبي صلى الله عليه وسلم يستغفر الله ويتوب اليه فى اليوم اكثر من مائة مرة كما ثبت عنه فى الصحيح. قال اهل العلم النبي صلى الله عليه وسلم فى كل يوم يتقدم الى الله. مقامه يرتفع عند الله عز وجل. فهو اليوم يتوب الى الله من المقام الذى كان فيه - [02:17:06](#)

ويتوب غدا المقام الذى كان فيه قبل. وفى هذا اشارة الى ان التوبة تكون اىضا من ترك المستحب وترك المقربات لله جل فى علاه. فالتوبة ليست فقط من ترك بعض الناس عنده توبة فقط. من - [02:17:26](#)

ظل عندهم بعد بعضهم من ترك الكفر. يقول لك استغفر الله استغفر الله كفرت اقول توبة فقط كفر التوبة تكون من ترك قيام الليل من ترك صلاة الضحى من ترك صيام النافلة. تتوب الى الله فتصلي. تكون من ترك المقربات - [02:17:46](#)

قربت للهجير الموكلات من السنن المؤكدات. فتوبة واجبة. التوبة واجبة على المؤمنين وتتجزأ توبة تتجزأ التوبة من الحرام واجب التوبة من ترك الأمور اوجب والتوبة من اه ترك المرغب فيه المسنونة - [02:18:06](#)

وهكذا. وقد يتوب الانسان من ذنب دون ذنب كما هو مذهب اهل السنة خلاف الخوارج. الذين يكفرون بالذنوب. وتوبوا الى الله جميعا ايها المؤمنون لعلكم تفلحون. لعلكم تفوزون بسعادة الدنيا والاخرة. اسأل الله عز وجل ان يجعل كتاب الله وسنة نبيه - [02:18:26](#)

صلى الله عليه وسلم سببا لفوزنا ونسأل الله عز وجل ان يمن علينا بان نفهم كتابه ونتدبره ونفهم سنة نبيه صلى الله عليه وسلم. وان يرزقنا عملا يؤدي عنا شيئا من حقه سبحانه وتعالى. وصلى الله وسلم وبارك - [02:18:46](#)

على نبينا محمد وعلى اله واصحابه - [02:19:06](#)